

صحيح ابن خزيمة

1068 - ثنا بNDAR نا عبد ا بن حمران نا عبد الحميد بن جعفر بن عبد ا حدثني أبي -
جعفر بن عبد ا - عن عبد الرحمن بن أبي عمرة النجاري Y أنه سأل عبادة بن الصامت عن
الوتر قال : أمر حسن جميل عمل به النبي A والمسلمون من بعده وليس بواجب .
قال أبو بكر : قد خرجت في كتاب الكبير أخبار النبي A في إعلامه أن ا فرض عليه وعلى
أمتة خمس صلوات في اليوم واليلة فدلّت تلك الأخبار على أن الموجب للوتر فرضا على العباد
موجب عليهم ست صلوات في اليوم واليلة وهذه المقالة خلاف أخبار النبي A وخلاف ما يفهمه
المسلمون عالمهم وجاهلهم وخلاف ما تفهمه النساء في الخدور والصبيان في الكتاتيب والعبيد
والإماء إذ جميعهم يعلمون أن الفرض من الصلاة خمس لا ست K قال الأعظمي : إسناده حسن